

السيدة نفسية رضى الله عنها

وأُمُّ كلثوم. وأُمُّ كلثوم هذه تزوجت القاسم بن محمد بن جعفر، وولدت له عدَّة أولاد، منهم: فاطمة تزوجت حمزة بن عبداً بن الزبير، وله منها عقب. ثم قال: بالجملة: فعقب عبداً بن جعفر انتشر من علىٍّ وأُخته أُمُّ كلثوم ابني زينب بنت الزهراء (عليها السلام). قال الزرقاني: ولا ريب أنَّهم تحرم عليهم الصدقة إجماعاً؛ لأنَّ بني جعفر من الآل، وأنَّهم يستحقُّون سهم ذوي القربى بالإجماع، وأنَّهم من ذريَّة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وأولاده (عليهم السلام) إجماعاً ([217]). وقد ورد في البخاري ([218]): أنَّ عمر بن الخطاب، قسَّم مَرُوطاً ([219]) بين نساء من نساء المدينة، فبقي مَرُوطٌ جيد، فقال له بعض من عنده: يا أمير المؤمنين، أَعْطِ هذا ابنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) التي عندك، يريدون أُمُّ كلثوم بنت علىٍّ، فقال عمر: أُمُّ سليط أحقُّ، وأُمُّ سليط من نساء الأنصار ممَّن بايع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، قال عمر: فإنَّها كانت تزفر لنا القِرَبَ يوم أُحُد، وتزفر: تخيط. وقد قال ابن القيم في كتابه: «جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام» في فصل عقده لمعنى «الذريَّة»: فالذريَّة: الأولاد وأولاد أولادهم، وهل يدخل فيها أولاد البنات، فيه قولان للعلماء، هما روايتان عن أحمد، أحدهما: يدخلون وهو مذهب الشافعي، والثاني: لا يدخلون وهو مذهب أبي حنيفة. واحتجَّ من قال بدخولهم بأنَّ المسلمين يجمعون على دخول أولاد فاطمة (عليها السلام). في ذريَّة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، المطلوب لهم من الصلاة؛ لأنَّ أحداً من بناته لم يعقَّب غيرها ([220]). * * *

ثانياً ([221]): قال الله سبحانه وتعالى: